تعال من الخاص الذي صار عاما واصله ان يقوله من كان في مكان عال لمن هو اسفل منه ثم
كثر واتسع فيه حتى عم وقيل اصله ان تدعو الانسان الى مكان مرتفع وهو من العلو وهو
ارتفاع المنزلة فكانه دعاه الى ما فيه رفعة وشرف ثم كثر في استعمال والمعنى تعالوا وهلموا
ايها القوم اتل يعني اقرا ما حرم ربكم عليكم بحق النبي حرم ربكم عليكم حقا يقينا لا
ظنا ولا كذبا كما تزعمون انتم بل هو وحي اوحاه الله الي اه خازن
اتل ما حرم في ما هذه ثلاثة اوجه اظهرها انها موصولة بمعنى الذي والعائد محذوف اي الذي
حرمه والموصول في محل نصب مفعول به والثاني ان تكون مصدرية اي اتل تحريم
ربكم ونفس التحريم لا يتلى وانما هو واقع موقع المفعول به اي اتل محرم ربكم الذي
حرمه هو الثالث انها استفهامية في محل نصب بحرم بعدها وهو معلق لاتل
والتقدير اتل اي شيء حرم ربكم وهذا ضعيف لانه لا يعلق الا افعال القلوب وما
حمل عليها وا عليكم فيه وجهان احدهما انه متعلق بحرم وهو اختيار البصريين
والثاني انه متعلق باتل وهو اختيار الكوفيين يعني ان المسالة من باب الاعمال
وقد عرفت ان اختيار البصريين اعمال الثاني واختيار الكوفيين اعمال الاول اه
سمين وحاصل ما ذكره في هاتين الايتين اللتين يذكرون من المحرمات عشرة اشيا
بجعل واوفوا الكيل والميزان اثنين وتسعة بجعلهما واحدا خمسة بصيغة النهي واربعة
بصيغة الامر وتؤول الاوامر بالنهي لاجل التناسب اه شيخنا وفي ابي السعود وهذه
الاحكام العشرة لا تختلف باختلاف الامم والاعصار وعن ابن عباس رضي الله
عنهما هذه الايات محكمات لم ينسخهن شيء في جميع الكتب وهن محرمات على بني ادم
كلهم وهن ام الكتاب من عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار وعن كعب الاحبار
والذي نفس بيده ان هذه الايات لاول شيء في التوراة بسم الله الرحمن الرحيم
قل تعالوا اتل الايات اه وتقدم عن غيره ان اول التوراة الى قوله ويعلم ما تكسبون
اه شيخنا ان مفسرة عبارة السمين في ان اوجه احدها ان ان تفسيرية
لانه تقدمها ما هو بمعنى القول لا حروفه ولا ناهية وتشركوا مجزوم بها
وهذا وجه ظاهر وهو اختيار الفراء فان قلت اذا جعلت ان مفسرة لفعل التلاوة
وهو متعلق بما حرم ربكم وجب ان يكون ما بعده منهيا عنه محرما كالشرك
وما بعده مما دخل عليه حرف النهي فما تصنع بالاوامر قلت لما وردت هذه الاوامر
مع النواهي وتقدمهن جميعا فعل التحريم واشتركن في الدخول تحت حكمه علم ان

التحريم

ان التحريم راجع الى اضدادها وهي الاساءة الى الوالدين وبخس الكيل والميزان وترك العدل في القول
ونكث العهد قال الشيخ وما عطف هذه الاوامر فيحتمل وجهين احدهما انها ليست معطوفة
على المناهي قبلها لئلا يلزم انسحاب التحريم عليها حيث كانت في حيز ان التفسيرية بل هي
من معطوفة على قوله اتل ما حرم امرهم اولا بامر يترتب عليه ذكر مناه ثم امرهم ثانيا
باوامر وهذا معنى واضح والثاني ان تكون الاوامر معطوفة على المناهي وداخلة
تحت ان التفسيرية ويصح ذلك على تقدير محذوف تكون ان مفسرة له وللمنطوق
قبله الذي دل على حذفه والتقدير تكون ان مفسرة له وما امركم به لان ما حرم
عليه ولان معنى ما حرم ربكم عليكم ما نهاكم ربكم عنه فالمعنى تعالوا اتل ما نهاكم
ما نهاكم ربكم عنه وما امركم به واذا كان التقدير هكذا صح ان تكون ان
تفسيرية لفعل النهي الدال عليه التحريم وفعل الامر المحذوف وهذا لا نعلم فيه
خلافا في محل نصب بدلا من ما حرم الوجه انها الناصبة ايضا وهي وما في حيزها
بدل من العائد المحذوف اذ التقدير ما حرمه وهذا في المعنى وما بعده
في المعنى كالذي قبله ولا على هذين الوجهين زائدة لئلا يفسد المعنى
في قوله تعالى ان لا تسجد ولئلا يعلم فان قلت ولا تطع بقوله وان هذا صراطي
مستقيما فاتبعوه فيمن قرا بالفتح وانما يستقيم عطفه على ان لا تشركوا اذا جعلت
ان هي الناصبة حتى يكون المعنى اتل عليكم نفي الاشراك واتل عليكم ان هذا صراطي
مستقيما قلت اجعل قوله وان هذا صراطي مستقيما علة للاتباع بتقدير اللام كقوله وان
المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا بمعنى ولان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه والدليل
عليه القراءة بالكسر كانه قيل واتبعوا صراطي لانه مستقيم او واتبعوا صراطي انه مستقيم
الوجه الرابع ان تكون ان الناصبة وما في حيزها منصوب على الاغراء بعليكم ويكون
الكلام قد تم عند قوله ربكم ثم ابتدأ فقال عليكم ان لا تشركوا اي الزموا نفي الاشراك وعدمه
وهذا وان كان ذكره جماعة كما نقله ابن الانباري ضعيف لتفكيك التركيب عن ظاهره
ولانه لا يتبادر الى الذهن الوجه الخامس انها وما في حيزها في محل رفع على انها خبر
مبتدأ محذوف اي المحرم ان لا تشركوا وهذا يحوج الى زيادة لا لئلا يفسد المعنى
الوجه السادس انها في محل رفع ايضا على الابتداء والخبر الجار قبله والتقدير عليكم عدم
الاشراك ويكون الوقف على قوله ربكم كما تقدم في وجه الاغراء وهذا مذهب ابي بكر
بن الانباري فانه يجوز ان تكون في موضع رفع بعليكم كما تقول عليكم الصيام والحج